

مستجدات تشريعية وتنظيمية

الجريدة الرسمية للفترة الممتدة من 1 جويلية إلى 31 ديسمبر 2020

الموضوع	المرجع القانوني
الدستور	<p>. مرسوم رئاسي رقم 20-251 مؤرخ في 15 سبتمبر سنة 2020 يتضمن استدعاء الهيئة الانتخابية للاستفتاء المتعلق بمشروع تعديل الدستور، ج.ر. عدد 54، صادر بتاريخ 16-9-2020، (وقد تضمن هذا المرسوم نصا مرفقا وهو "مشروع تعديل الدستور" الذي تضمن ديباجة و225 مادة)، (استدراك: ج.ر. عدد 56، صادر بتاريخ 23-9-2020، ص. 14.) (استدراك: ج.ر. عدد 79، صادر بتاريخ 28-12-2020، ص. 25.)</p> <p>. إعلان رقم 01/م.د/20 مؤرخ في 12 نوفمبر سنة 2020، يتضمن النتائج النهائية لاستفتاء أول نوفمبر سنة 2020 حول مشروع تعديل الدستور، ج.ر. عدد 72، صادر بتاريخ 3-12-2020، ص. 4-6.</p> <p>. مرسوم إصدار التعديل الدستوري، مرسوم رئاسي رقم 20-442 مؤرخ في 30 ديسمبر سنة 2020، يتعلق بإصدار التعديل الدستوري، المصادق عليه في استفتاء أول نوفمبر سنة 2020، في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، ج.ر. عدد 82، صادر بتاريخ 30-12-2020.</p>
انتخابات	<p>-مرسوم رئاسي رقم 20-292 مؤرخ في 12 أكتوبر سنة 2020، يتضمن إنشاء لجنة وطنية خاصة مكلفة بإعداد مشروع مراجعة القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات، ج.ر. عدد 62، صادر بتاريخ 14-10-2020، ص. 4.</p>
إعلام	<p>. مرسوم تنفيذي رقم 20-332 مؤرخ في 22 نوفمبر سنة 2020، يحدّد كفاءات ممارسة نشاط الإعلام عبر الإنترنت ونشر الرد أو التصحيح عبر الموقع الإلكتروني، ج.ر. عدد 70، صادر بتاريخ 25-11-2020، ص. 13-20.</p> <p>(تطبيقا لأحكام المادتين 66 و113 من القانون العضوي رقم 05-12 المؤرخ في 12 يناير سنة 2012 والمتعلق بالإعلام، يهدف هذا المرسوم إلى تحديد كفاءات ممارسة نشاط الإعلام عبر الإنترنت ونشر الرد أو التصحيح على الموقع الإلكتروني، وتم النص على الشروط والالتزامات عند ممارسة نشاط الإعلام عبر الإنترنت، كما تم من خلاله تحديد الإجراءات الإدارية المتخذة في حالة الإخلال بالالتزامات</p>

<p>المفروضة بموجب هذا المرسوم. كما تم منح أجل 12 شهرا -تسري من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية- للممارسين لنشاط الإعلام عبر الإنترنت لأجل الامتثال لأحكام هذا المرسوم).</p>	
<p>مرسوم تنفيذي رقم 20-355 مؤرخ في 30 نوفمبر سنة 2020، يعدل ويتمم المرسوم التنفيذي رقم 15-234 المؤرخ في 29 غشت سنة 2015 الذي يحدد شروط وكيفيات ممارسة الأنشطة والمهن المنظمة الخاضعة للتسجيل في السجل التجاري، ج.ر. عدد 73، صادر بتاريخ 6-12-2020، ص. 8-9.</p>	<p>تجارة</p>
<p>- مرسوم رئاسي رقم 20-184 مؤرخ في 16 يوليو سنة 2020، يتم المرسوم الرئاسي رقم 20-163 المؤرخ في 23 يونيو سنة 2020 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة، يتضمن تعيين أعضاء الحكومة، ج.ر. عدد 40، صادر بتاريخ 18-07-2020، ص. 10.</p> <p>- مرسوم رئاسي رقم 20-270 مؤرخ في 27 سبتمبر سنة 2020، يعدل ويتمم بعض أحكام المرسوم الرئاسي رقم 20-07 المؤرخ في 25 جانفي سنة 2020 الذي يحدد صلاحيات مصالح رئاسة الجمهورية وتنظيمها، ج.ر. عدد 58، صادر بتاريخ 01-10-2020، ص. 8-9.</p>	
<p>- مرسوم تنفيذي رقم 20-178 مؤرخ في 6 يوليو سنة 2020، يحدد صلاحيات وزير البريد والمواصلات السلكية واللاسلكية، ج.ر. عدد 40، صادر بتاريخ 18-07-2020، ص. 10-13.</p> <p>- مرسوم تنفيذي رقم 20-179 مؤرخ في 6 يوليو سنة 2020، يتضمن تنظيم الإدارة المركزية لوزارة البريد والمواصلات السلكية واللاسلكية، ج.ر. عدد 40، صادر بتاريخ 18-07-2020، ص. 14-25.</p> <p>- مرسوم تنفيذي رقم 20-180 مؤرخ في 6 يوليو سنة 2020، يتضمن تنظيم المفتشية العامة لوزارة البريد والمواصلات السلكية واللاسلكية وسيورها، ج.ر. عدد 40، صادر بتاريخ 18-07-2020، ص. 25-26.</p>	
<p>- مرسوم تنفيذي رقم 20-181 مؤرخ في 6 يوليو سنة 2020، يتضمن إنشاء المديرية الولائية للبريد والمواصلات السلكية واللاسلكية ويحدد تنظيمها، ج.ر. عدد 40، صادر بتاريخ 18-07-2020، ص. 26-27.</p> <p>- مرسوم تنفيذي رقم 20-186 مؤرخ في 20 يوليو سنة 2020، يسند إلى الوزير المنتدب لدى الوزير الأول المكلف بالمؤسسات المصغرة، سلطة الوصاية على الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، ج.ر. عدد 41، صادر بتاريخ 20-07-2020، ص. 5.</p>	
<p>- مرسوم تنفيذي رقم 20-195 مؤرخ في 25 يوليو سنة 2020، يعدل ويتمم المرسوم التنفيذي رقم 16-05 المؤرخ في 10 يناير سنة 2016 الذي يحدد صلاحيات وزير السياحة والصناعة التقليدية، ج.ر. عدد 43، صادر بتاريخ 28-07-2020، ص. 10-11.</p> <p>- مرسوم تنفيذي رقم 20-196 مؤرخ في 25 يوليو سنة 2020، يعدل ويتمم المرسوم التنفيذي رقم 16-06 المؤرخ في 10 يناير سنة 2016 والمتضمن تنظيم الإدارة المركزية لوزارة السياحة والصناعة التقليدية، ج.ر. عدد 43، صادر بتاريخ 28-07-2020، ص. 11-12.</p>	<p>تنظيم السلطات المركزية والهيئات العمومية</p>
<p>- مرسوم تنفيذي رقم 20-197 مؤرخ في 25 يوليو سنة 2020، يعدل ويتمم المرسوم التنفيذي رقم 16-07 المؤرخ في 10 يناير سنة 2016 الذي يحدد مهام المفتشية العامة لوزارة السياحة والصناعة التقليدية وتنظيمها وسيورها، ج.ر. عدد 43، صادر بتاريخ 28-07-2020، ص. 12-13.</p> <p>- مرسوم تنفيذي رقم 20-198 مؤرخ في 25 يوليو سنة 2020، يعدل ويتمم المرسوم التنفيذي رقم 10-257 المؤرخ في 20 أكتوبر سنة 2010 والمتضمن إنشاء المصالح الخارجية لوزارة السياحة</p>	

والصناعة التقليدية وتحديد مهامها وتنظيمها، ج.ر. عدد 43، صادر بتاريخ 28-07-2020، ص. 13.

مرسوم تنفيذي رقم 20-217 مؤرخ في 2 غشت سنة 2020، يحدد مهام الوكالة الوطنية للطيران المدني وتنظيمها وسيرها، ج.ر. عدد 46، صادر بتاريخ 9-8-2020، ص. 11-14.

مرسوم تنفيذي رقم 20-254 مؤرخ في 15 سبتمبر سنة 2020، يتضمن إنشاء لجنة وطنية لمنح علامة "مؤسسة ناشئة" ومشروع مبتكر" و"حاضنة أعمال"، وتحديد مهامها وتشكيلتها وسيرها، ج.ر. عدد 55، صادر بتاريخ 21-9-2020، ص. 10-13.

مرسوم تنفيذي رقم 20-264 مؤرخ في 21 سبتمبر سنة 2020، يعدل المرسوم التنفيذي رقم 19-253 المؤرخ في 16 سبتمبر سنة 2019 الذي يحدد شروط إنشاء مؤسسات استقبال الطفولة الصغيرة وتنظيمها وسيرها ومراقبتها، ج.ر. عدد 55، صادر بتاريخ 21-9-2020، ص. 13. (تم تمديد الأجل المنصوص عليه في المادة 50 من المرسوم المعدل بسنة واحدة ابتداء من تاريخ 22 سبتمبر سنة 2020)

مرسوم تنفيذي رقم 20-265 مؤرخ في 22 سبتمبر سنة 2020، يتضمن إنشاء ديوان تنمية الزراعة الصناعية بالأراضي الصحراوية، ج.ر. عدد 57، صادر بتاريخ 27-9-2020، ص. 6-15.

مرسوم تنفيذي رقم 20-267 مؤرخ في 24 سبتمبر سنة 2020، يحدد صلاحيات وزير المناجم، ج.ر. عدد 58 صادر بتاريخ 1-10-2020، ص. 9-11.

مرسوم تنفيذي رقم 20-268 مؤرخ في 24 سبتمبر سنة 2020، يتضمن تنظيم الإدارة المركزية لوزارة المناجم، ج.ر. عدد 58 صادر بتاريخ 1-10-2020، ص. 12-16.

مرسوم تنفيذي رقم 20-269 مؤرخ في 24 سبتمبر سنة 2020، يحدد تنظيم المفتشية العامة لوزارة المناجم وسيرها، ج.ر. عدد 58 صادر بتاريخ 1-10-2020، ص. 16-17.

مرسوم تنفيذي رقم 20-271 مؤرخ في 29 سبتمبر سنة 2020، يحدد صلاحيات وزير الصناعة الصيدلانية، ج.ر. عدد 58 صادر بتاريخ 1-10-2020، ص. 17-20.

مرسوم تنفيذي رقم 20-272 مؤرخ في 29 سبتمبر سنة 2020، يتضمن تنظيم الإدارة المركزية لوزارة الصناعة الصيدلانية، ج.ر. عدد 58 صادر بتاريخ 1-10-2020، ص. 20-24.

مرسوم تنفيذي رقم 20-273 مؤرخ في 29 سبتمبر سنة 2020، يتضمن تنظيم المفتشية العامة لوزارة الصناعة الصيدلانية وسيرها، ج.ر. عدد 58 صادر بتاريخ 1-10-2020، ص. 24-25.

مرسوم تنفيذي رقم 20-329 مؤرخ في 22 نوفمبر سنة 2020، يعدل ويتم المرسوم التنفيذي رقم 96-296 المؤرخ في 8 سبتمبر سنة 1996 والمتضمن إنشاء الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب وتحديد قانونها الأساسي، ويغير تسميتها، ج.ر. عدد 70، صادر بتاريخ 25-11-2020، ص. 8-10.

(بموجب هذا المرسوم أصبحت تسمية هذه الهيئة "الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية"، وتوضع لدى الوزير المكلف بالمؤسسات المصغرة)

مرسوم تنفيذي رقم 20-330 مؤرخ في 22 نوفمبر سنة 2020، يعدل ويتم المرسوم التنفيذي رقم 98-200 المؤرخ في 8 يونيو سنة 1998 والمتضمن إحداث صندوق الكفالة المشتركة لضمان أخطار القروض الممنوح إياها الشباب ذوو المشاريع وتحديد قانونه الأساسي، ج.ر. عدد 70، صادر بتاريخ 25-11-2020، ص. 10-11.

مرسوم تنفيذي رقم 20-331 مؤرخ في 22 نوفمبر سنة 2020، يعدل ويتم المرسوم التنفيذي رقم 18-170 المؤرخ في 26 يونيو سنة 2018 الذي يحدد مهام وكالة تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وترقية الابتكار وتنظيمها وسيرها، ج.ر. عدد 70، صادر بتاريخ 25-11-2020، ص. 11-13.

<p>مرسوم تنفيذي رقم 20-357 مؤرخ في 30 نوفمبر سنة 2020، يحدد صلاحيات وزير البيئة، ج.ر. عدد 73، صادر بتاريخ 2020-12-6، ص. 14-16.</p> <p>مرسوم تنفيذي رقم 20-358 مؤرخ في 30 نوفمبر سنة 2020، يتضمن تنظيم الإدارة المركزية لوزارة البيئة، ج.ر. عدد 73، صادر بتاريخ 2020-12-6، ص. 16-25.</p> <p>مرسوم تنفيذي رقم 20-359 مؤرخ في 30 نوفمبر سنة 2020، يحدد تنظيم المفتشية العامة لوزارة البيئة وسيرها، ج.ر. عدد 73، صادر بتاريخ 2020-12-6، ص. 25-26.</p> <p>. مرسوم تنفيذي رقم 20-363 مؤرخ في 5 ديسمبر سنة 2020، يحدد صلاحيات وزير الرقمنة والإحصائيات، ج.ر. عدد 74، صادر بتاريخ 2020-12-8، ص. 6-8.</p> <p>. مرسوم تنفيذي رقم 20-364 مؤرخ في 5 ديسمبر سنة 2020، يتضمن تنظيم الإدارة المركزية لوزارة الرقمنة والإحصائيات، ج.ر. عدد 74، صادر بتاريخ 2020-12-8، ص. 8-17.</p> <p>. مرسوم تنفيذي رقم 20-366 مؤرخ في 8 ديسمبر سنة 2020، يسند إلى وزير الرقمنة والإحصائيات سلطة الوصاية على الديوان الوطني للإحصائيات، ج.ر. عدد 74، صادر بتاريخ 2020-12-8، ص. 18-19.</p>	
<p>. مرسوم تنفيذي رقم 20-369 مؤرخ في 9 ديسمبر سنة 2020، يحدد صلاحيات وزير النقل، ج.ر. عدد 75، صادر بتاريخ 2020-12-13، ص. 9-12.</p> <p>. مرسوم تنفيذي رقم 20-370 مؤرخ في 9 ديسمبر سنة 2020، يتضمن تنظيم الإدارة المركزية لوزارة النقل، ج.ر. عدد 75، صادر بتاريخ 2020-12-13، ص. 13-25.</p> <p>. مرسوم تنفيذي رقم 20-371 مؤرخ في 9 ديسمبر سنة 2020، يحدد مهام المفتشية العامة لوزارة النقل وتنظيمها وسيرها، ج.ر. عدد 75، صادر بتاريخ 2020-12-13، ص. 26.</p> <p>. مرسوم تنفيذي رقم 20-372 مؤرخ في 12 ديسمبر سنة 2020، يتضمن تنظيم مصالح الوزير المنتدب وكاتب الدولة لدى الوزير الأول، ج.ر. عدد 76، صادر بتاريخ 2020-12-17، ص. 26-27.</p> <p>. مرسوم تنفيذي رقم 20-393 مؤرخ في 23 ديسمبر سنة 2020، يحدد صلاحيات وزير الصناعة، ج.ر. عدد 79، صادر بتاريخ 2020-12-28، ص. 4-7.</p> <p>. مرسوم تنفيذي رقم 20-394 مؤرخ في 23 ديسمبر سنة 2020، يتضمن تنظيم الإدارة المركزية لوزارة الصناعة، ج.ر. عدد 79، صادر بتاريخ 2020-12-28، ص. 7-23.</p> <p>. مرسوم تنفيذي رقم 20-395 مؤرخ في 23 ديسمبر سنة 2020، يتضمن تنظيم المفتشية العامة لوزارة الصناعة وسيرها، ج.ر. عدد 79، صادر بتاريخ 2020-12-28، ص. 23-24.</p>	
<p>- مرسوم تنفيذي رقم 20-206 مؤرخ في 25 يوليو سنة 2020، يتضمن إلغاء المرسوم التنفيذي رقم 10-89 المؤرخ في 10 مارس سنة 2010 الذي يحدد كفاءات متابعة الواردات المعفاة من الحقوق الجمركية في إطار اتفاقيات التبادل الحر، ج.ر. عدد 45 صادر بتاريخ 2020-8-2، ص. 9-10.</p>	<p>جمارك</p>
<p>. مرسوم تنفيذي رقم 20-345 مؤرخ في 22 نوفمبر سنة 2020، يحدد مهام الوكالة الوطنية لمكافحة المنشطات وتنظيمها وسيرها، ج.ر. عدد 72، صادر بتاريخ 2020-12-3، ص. 6-11.</p> <p>. مرسوم تنفيذي رقم 20-346 مؤرخ في 22 نوفمبر سنة 2020، يتضمن إعادة تنظيم المخبر الوطني لكشف تعاطي المنشطات ومكافحته، ج.ر. عدد 72، صادر بتاريخ 2020-12-3، ص. 11-15.</p>	<p>رياضة</p>

- أمر رقم 02-20 مؤرخ في 30 غشت سنة 2020، يعدل ويتمم القانون رقم 11-18 المؤرخ في 2 يوليو سنة 2018 والمتعلق بالصحة، ج.ر. عدد 50 صادر بتاريخ 2020-8-30، ص. 4-6. وقد تضمن هذا التعديل إضافة بعض الالتزامات على عاتق مهني الصحة الممارس الطبي، وتم إعادة ضبط المراقبة الإدارية والتقنية والأمنية للمواد ذات الخصائص المخدرة و/أو المؤثرة عقليا فيما يخص الإنتاج والصنع والتوضيب والتحويل والاستيراد والتصدير والعرض والتوزيع والتنازل والتسليم والاقتناء والحيازة، وكذا على استعمال النباتات أو أجزاء النباتات ذات الخصائص المخدرة و/أو المؤثرة عقليا، طبقا للمادة 245 منه والتي أحالت على التنظيم فيما يخص تحديد كفاءات تطبيق هذه المادة، كما تضمن التعديل مسألة الدراسات العيادية والإجراءات الخاضعة لها.

. مرسوم تنفيذي رقم 20-309 مؤرخ في 3 نوفمبر سنة 2020، يعدل المرسوم التنفيذي رقم 19-379 المؤرخ في 31 ديسمبر سنة 2019 الذي يحدد كفاءات المراقبة الإدارية والتقنية والأمنية للمواد ذات الخصائص المؤثرة عقليا، ج.ر. عدد 65، صادر بتاريخ 2020-11-04، ص. 6. (تمديد الأجل المنصوص عليه في المادة 41 من المرسوم التنفيذي رقم 19-379 المذكور سابقا بستة أشهر ابتداء من تاريخ 4 نوفمبر سنة 2020).

. مرسوم تنفيذي رقم 20-324 مؤرخ في 22 نوفمبر سنة 2020، يتعلق بكفاءات المصادقة على المستلزمات الطبية، ج.ر. عدد 69، صادر بتاريخ 2020-11-22، ص. 11-15.

. مرسوم تنفيذي رقم 20-325 مؤرخ في 22 نوفمبر سنة 2020، يتعلق بكفاءات تسجيل المواد الصيدلانية، ج.ر. عدد 69، صادر بتاريخ 2020-11-22، ص. 16-21. (صدرت النصوص التطبيقية لهذين المرسومين 20-324 و22-325 بتاريخ 27 ديسمبر سنة 2020، وتم نشرها بالجريدة الرسمية العدد 78 صادر بتاريخ 2020-12-27، ص. 30-39).

. مرسوم تنفيذي رقم 20-326 مؤرخ في 22 نوفمبر سنة 2020، يتضمن مهام اللجنة الاقتصادية القطاعية المشتركة للأدوية وتشكيلها وتنظيمها وسيورها، ج.ر. عدد 69، صادر بتاريخ 2020-11-22، ص. 22-23.

. مرسوم تنفيذي رقم 20-341 مؤرخ في 22 نوفمبر سنة 2020، يتضمن إنشاء لجنة وطنية للوقاية من الأمراض المتنقلة من الحيوانات إلى الإنسان ومكافحتها، وتحديد مهامها وتنظيمها وسيورها، ج.ر. عدد 71، صادر بتاريخ 2020-12-2، ص. 12-14.

. مرسوم تنفيذي رقم 20-391 مؤرخ في 19 ديسمبر سنة 2020، يعدل ويتمم المرسوم التنفيذي رقم 19-190 المؤرخ في 3 يوليو سنة 2019 الذي يحدد مهام الوكالة الوطنية للمواد الصيدلانية وتنظيمها وسيورها، ج.ر. عدد 78، صادر بتاريخ 2020-12-27، ص. 21-22.

. مرسوم تنفيذي رقم 20-226 مؤرخ في 19 غشت سنة 2020، يحدد شروط وكفاءات ممارسة نشاط تصنيع المركبات، ج.ر. عدد 49 صادر بتاريخ 2020-08-19، ص. 3.

. مرسوم تنفيذي رقم 20-227 مؤرخ في 19 غشت سنة 2020، يحدد شروط وكفاءات ممارسة نشاط وكلاء المركبات الجديدة، ج.ر. عدد 49 صادر بتاريخ 2020-08-19، ص. 18.

. مرسوم تنفيذي رقم 20-356 مؤرخ في 30 نوفمبر سنة 2020، يتضمن إنشاء مؤسسة ترقية وتسيير هياكل دعم المؤسسات الناشئة ويحدد مهامها وتنظيمها وسيورها، ج.ر. عدد 73، صادر بتاريخ 2020-12-6، ص. 9-14.

صحة

صناعة

. مرسوم تنفيذي رقم 20-374 مؤرخ في 16 ديسمبر سنة 2020، يعدل ويتمم المرسوم التنفيذي رقم 03-290 المؤرخ في 6 سبتمبر سنة 2003 الذي يحدد شروط الإعانة المقدمة للشباب ذوي المشاريع ومستواها، ج.ر. عدد 77، صادر بتاريخ 20-12-2020، ص. 10-13.

- مرسوم تنفيذي رقم 20-224 مؤرخ في 8 غشت سنة 2020، يعدل ويتمم المرسوم التنفيذي رقم 98-63 المؤرخ في 16 فبراير سنة 1998 الذي يحدد اختصاص المجالس القضائية وكيفية تطبيق الأمر رقم 97-11 المؤرخ في 19 مارس سنة 1997 والمتضمن التقسيم القضائي، ج.ر. عدد 47 صادر بتاريخ 11-8-2020، ص. 10-11. (تم تميم الأمر السابق بالمادة 8 مكرر التي تنص على أنه " يمكن إنشاء محكمة أو أكثر على مستوى البلدية الواحدة، وعلى أنه يمكن أن يمتد الاختصاص الإقليمي للمحكمة إلى عدة بلديات أو مندوبيات بلدية"، كما تم بموجب هذا المرسوم تعديل الاختصاص الإقليمي لمجلس قضاء وهران).

. مرسوم تنفيذي رقم 20-223 مؤرخ في 8 غشت سنة 2020، يعدل ويتمم المرسوم رقم 71-157 المؤرخ في 3 يونيو سنة 1971 والمتعلق بتغيير اللقب، ج.ر. عدد 47 صادر بتاريخ 11-8-2020، ص. 9-10. بموجب هذا المرسوم التنفيذي وطبقا للمادة 1 (المعدلة) أصبح إيداع طلب تغيير اللقب الموجه إلى وزير العدل يتم أمام وكيل الجمهورية لدى الجهة القضائية لمكان ولادة الطالب، أما بالنسبة للأشخاص المولودين في الخارج فيمكنهم إيداع الطلب لدى المركز الدبلوماسي أو القنصلي لمقر إقامة المعني الذي يتولى إرساله، بالطريق الإلكتروني، إلى وكيل الجمهورية لدى محكمة سيدي امحمد بمجلس قضاء الجزائر، كما يمكن إيداعه مباشرة لدى وكيل الجمهورية بأي محكمة عبر التراب الوطني، ويتولى وكيل الجمهورية إجراء التحقيق، كما تضمن إجراءات تغيير اللقب العائلي للطفل المكفول ومطابقتها مع لقب الكفيل الطفل.

. مرسوم تنفيذي رقم 20-365 مؤرخ في 8 ديسمبر سنة 2020، يحدد شروط إعفاء من تقديم شهادة الجنسية وصحيفة السوابق القضائية في الملفات الإدارية، ج.ر. عدد 74، صادر بتاريخ 8-12-2020، ص. 17-18.

- قرار مؤرخ في 8 يوليو سنة 2020، يحدد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة القطاعية الدائمة للبحث العلمي والتطوير التكنولوجي في وزارة العدل، ج.ر. عدد 44، صادر بتاريخ 30-07-2020، ص. 24.

. قرار مؤرخ في 30 يونيو سنة 2020، يتضمن إنشاء لجنة طعن مختصة بموظفي وزارة العدل، ج.ر. عدد 45، صادر بتاريخ 2-8-2020، ص. 19.

. قرار مؤرخ في 01 غشت سنة 2020، يؤهل مديري الصيد البحري والموارد الصيدية في الولايات لتمثيل وزير الصيد البحري والمنتجات الصيدية في الدعاوى المرفوعة أمام العدالة، ج.ر. عدد 50 صادر بتاريخ 30-8-2020، ص. 26.

. قرار مؤرخ في 31 غشت سنة 2020، يؤهل مديري الصحة والسكان للولايات لتمثيل وزير الصحة والسكان وإصلاح المستشفيات في الدعاوى المرفوعة أمام العدالة، ج.ر. عدد 62 صادر بتاريخ 14-10-2020، ص. 24.

. قرار مؤرخ في 19 سبتمبر سنة 2020، يحدد برنامج التكوين القاعدي للطلبة القضاة وكيفية تنظيمه، ج.ر. عدد 78، صادر بتاريخ 27-12-2020، ص. 27.

عدالت

عقار

. مرسوم تنفيذي رقم 20-274 مؤرخ في 29 سبتمبر سنة 2020، يعدل ويتمّ المرسوم التنفيذي رقم 96-459 المؤرخ في 18 ديسمبر سنة 1996 الذي يحدد القواعد التي تطبق على التعاونيات الفلاحية، ج.ر. عدد 59، صادر بتاريخ 4-10-2020، ص. 4-7.

. مرسوم تنفيذي رقم 20-342 مؤرخ في 22 نوفمبر سنة 2020، يعدل ويتمّ المرسوم التنفيذي رقم 15-19 المؤرخ في 25 يناير سنة 2015 الذي يحدد كفاءات تحضير عقود التعمير وتسليمها، ج.ر. عدد 71، صادر بتاريخ 2-12-2020، ص. 14-24.

. قرار وزاري مشترك مؤرخ في 10 يونيو سنة 2020، يحدد معايير تحديد القيمة التجارية في إطار التنازل عن الأملاك العقارية التابعة للدولة والأملاك المسيّرة من طرف دواوين الترقية والتسيير العقاري، ج.ر. عدد 59، صادر بتاريخ 4-10-2020، ص. 12-41.

كوفيد-19

- مرسوم تنفيذي رقم 20-182 مؤرخ في 9 يونيو سنة 2020، يتضمن تعزيز نظام الوقاية من انتشار وباء فيروس كورونا (كوفيد-19) ومكافحته، ج.ر. عدد 39، صادر بتاريخ 11-07-2020، ص. 19-20.

- مرسوم تنفيذي رقم 20-185 مؤرخ في 16 يوليو سنة 2020، يتضمن تمديد تدابير تعزيز نظام الوقاية من انتشار وباء فيروس كورونا (كوفيد-19) ومكافحته، ج.ر. عدد 40، صادر بتاريخ 18-07-2020، ص. 27-28.

- مرسوم تنفيذي رقم 20-207 مؤرخ في 27 يوليو سنة 2020، يتضمن تمديد العمل بتدابير تعزيز نظام الوقاية من انتشار وباء فيروس كورونا (كوفيد-19) ومكافحته، ج.ر. عدد 43، صادر بتاريخ 28-07-2020، ص. 13-15.

- مرسوم تنفيذي رقم 20-211 مؤرخ في 30 يوليو سنة 2020، يتضمن منح مساعدة مالية لفائدة أصحاب المهن المتضررة من آثار جائحة فيروس كورونا (كوفيد-19)، ج.ر. عدد 44، صادر بتاريخ 30-07-2020، ص. 17.

- مرسوم تنفيذي رقم 20-225 مؤرخ في 8 غشت سنة 2020، يتضمن تخفيف نظام الوقاية من انتشار وباء فيروس كورونا (كوفيد-19) ومكافحته، ج.ر. عدد 46، صادر بتاريخ 9-8-2020، ص. 14-16.

- مرسوم تنفيذي رقم 20-237 مؤرخ في 31 غشت سنة 2020، يحدد التدابير الخاصة المكيفة لإجراءات إبرام الصفقات العمومية في إطار الوقاية من انتشار وباء فيروس كورونا (كوفيد-19) ومكافحته، ج.ر. عدد 51، صادر بتاريخ 31-8-2020، ص. 13-15.

- مرسوم تنفيذي رقم 20-238 مؤرخ في 31 غشت سنة 2020، يتضمن تعزيز تدابير تخفيف نظام الوقاية من انتشار وباء فيروس كورونا (كوفيد-19) ومكافحته، ج.ر. عدد 52، صادر بتاريخ 02-9-2020، ص. 5-6.

- مرسوم تنفيذي رقم 20-239 مؤرخ في 31 غشت سنة 2020، يحدد كفاءات استمرار الخزينة العمومية في التكفل، بصفة استثنائية، بتخفيض نسبة الفائدة على القروض الممنوحة من طرف البنوك والمؤسسات المالية لفائدة المؤسسات والخواص الذين يواجهون صعوبات بسبب وباء فيروس كورونا (كوفيد-19)، ج.ر. عدد 52، صادر بتاريخ 02-9-2020، ص. 7-8.

. مرسوم تنفيذي رقم 20-277 مؤرخ في 30 سبتمبر سنة 2020، يتضمن التدابير التكميلية لتخفيف نظام الوقاية من انتشار وباء فيروس كورونا (كوفيد-19) ومكافحته، ج.ر. عدد 58، صادر بتاريخ 1-

2020-10، ص. 26-27.

. مرسوم تنفيذي رقم 308-20 مؤرخ في 28 أكتوبر سنة 2020، يعدل ويتم المرسوم التنفيذي رقم 277-20 المؤرخ في 30 سبتمبر سنة 2020 والمتضمن التدابير التكميلية لتخفيف نظام الوقاية من انتشار وباء فيروس كورونا (كوفيد-19) ومكافحته، ج.ر. عدد 65، صادر بتاريخ 04-11-2020، ص. 6-5.

. مرسوم تنفيذي رقم 310-20 مؤرخ في 9 نوفمبر سنة 2020، يتضمن الأحكام المتعلقة بتعزيز نظام الوقاية من انتشار وباء فيروس كورونا (كوفيد-19) ومكافحته، ج.ر. عدد 66، صادر بتاريخ 10-11-2020، ص. 5-3.

. مرسوم تنفيذي رقم 314-20 مؤرخ في 16 نوفمبر سنة 2020، يتضمن التدابير الإضافية لتعزيز نظام الوقاية من انتشار وباء فيروس كورونا (كوفيد-19) ومكافحته، ج.ر. عدد 68، صادر بتاريخ 17-11-2020، ص. 5-4.

. مرسوم تنفيذي رقم 360-20 مؤرخ في أول ديسمبر سنة 2020، يتضمن تكييف تدابير نظام الوقاية من انتشار وباء فيروس كورونا (كوفيد-19) ومكافحته، ج.ر. عدد 71، صادر بتاريخ 02-12-2020، ص. 28-26.

. مرسوم تنفيذي رقم 377-20 مؤرخ في 16 ديسمبر سنة 2020، يتضمن تمديد تدابير تكييف نظام الوقاية من انتشار وباء فيروس كورونا (كوفيد-19) ومكافحته، ج.ر. عدد 76، صادر بتاريخ 17-12-2020، ص. 28-27.

. مرسوم تنفيذي رقم 392-20 مؤرخ في 23 ديسمبر سنة 2020، يعدل المرسوم التنفيذي رقم 20-239 المؤرخ في 31 غشت سنة 2020 الذي يحدد كيفية استمرار الخزينة العمومية في التكفل، بصفة استثنائية، بتخفيض نسبة الفائدة على القروض الممنوحة من طرف البنوك والمؤسسات المالية لفائدة المؤسسات والخواص الذين يواجهون صعوبات بسبب وباء فيروس كورونا (كوفيد-19)، ج.ر. عدد 78، صادر بتاريخ 27-12-2020، ص. 23. (تم تمديد سريانه إلى غاية 31-12-2020).

- قانون رقم 07-20 مؤرخ في 4 يونيو سنة 2020، يتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2020، ج.ر. عدد 33 صادر بتاريخ 04-06-2020، ص. 4-19.

- قانون رقم 08-20 مؤرخ في 11 يوليو سنة 2020، يتضمن تسوية الميزانية لسنة 2017، ج.ر. عدد 39، صادر بتاريخ 11-07-2020، ص. 4-9.

. قانون رقم 16-20 مؤرخ في 31 ديسمبر سنة 2020، يتضمن قانون المالية لسنة 2021، ج.ر. عدد 83، صادر بتاريخ 31-12-2020.

- مرسوم تنفيذي رقم 240-20 مؤرخ في 31 غشت سنة 2020، يحدد مبلغ الأجر المرجعي، ج.ر. عدد 52، صادر بتاريخ 02-09-2020، ص. 8. (تطبيقاً لأحكام المادة 44 من القانون رقم 07-20 المؤرخ في 4 يونيو سنة 2020 والمتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2020، تم تحديده بـ 18000 دج ابتداء من 1 يونيو سنة 2020).

. مرسوم تنفيذي رقم 335-20 مؤرخ في 22 نوفمبر سنة 2020، يحدد كيفية تصميم وإعداد افطار الميزانياتي المتوسط المدى، ج.ر. عدد 71، صادر بتاريخ 2-12-2020، ص. 3-5.

. مرسوم تنفيذي رقم 353-20 مؤرخ في 30 نوفمبر سنة 2020، يحدد العناصر المكونة لتصنيف إيرادات الدولة، ج.ر. عدد 73، صادر بتاريخ 6-12-2020، ص. 4-5.

مالية

<p>. مرسوم تنفيذي رقم 354-20 مؤرخ في 30 نوفمبر سنة 2020، يحدد العناصر المكونة لتصنيفات أعباء ميزانية الدولة، ج.ر. عدد 73، صادر بتاريخ 6-12-2020، ص. 5-8.</p> <p>. مرسوم تنفيذي رقم 382-20 مؤرخ في 19 ديسمبر سنة 2020، يحدد شروط إعادة استعمال الاعتمادات الملغاة، ج.ر. عدد 78، صادر بتاريخ 27-12-2020، ص. 5-6.</p> <p>. مرسوم تنفيذي رقم 383-20 مؤرخ في 19 ديسمبر سنة 2020، يحدد شروط وكيفيات حركة الاعتمادات المالية وكذا كيفيات تنفيذها، ج.ر. عدد 78، صادر بتاريخ 27-12-2020، ص. 6-7.</p> <p>. مرسوم تنفيذي رقم 384-20 مؤرخ في 19 ديسمبر سنة 2020، يحدد شروط وكيفيات تنفيذ اعتمادات الدفع المتوفرة خلال الفترة التكميلية، ج.ر. عدد 78، صادر بتاريخ 27-12-2020، ص. 7-8.</p> <p>. مرسوم تنفيذي رقم 385-20 مؤرخ في 19 ديسمبر سنة 2020، يحدد كيفيات تسجيل واستعمال الأموال المخصصة للمساهمات بعنوان البرامج المسجلة في ميزانية الدولة، ج.ر. عدد 78، صادر بتاريخ 27-12-2020، ص. 8-9.</p> <p>. مرسوم تنفيذي رقم 386-20 مؤرخ في 19 ديسمبر سنة 2020، يحدد شروط استعادة الاعتمادات المالية، ج.ر. عدد 78، صادر بتاريخ 27-12-2020، ص. 9-10.</p> <p>. مرسوم تنفيذي رقم 387-20 مؤرخ في 19 ديسمبر سنة 2020، يحدد كيفيات إعداد جدول التعداد المرفق بمشروع قانون المالية للسنة، ج.ر. عدد 78، صادر بتاريخ 27-12-2020، ص. 10-12.</p>	
<p>. مرسوم تنفيذي رقم 348-20 مؤرخ في 23 نوفمبر سنة 2020، يحدد شروط ممارسة نشاطات مساعدي النقل البحري، ج.ر. عدد 72، صادر بتاريخ 03-12-2020، ص. 20-29.</p>	نقل
<p>- مرسوم تنفيذي رقم 194-20 مؤرخ في 25 يوليو سنة 2020، يتعلق بتكوين الموظفين والأعوان العموميين وتحسين مستواهم في المؤسسات والإدارات العمومية، ج.ر. عدد 43، صادر بتاريخ 28-07-2020، ص. 4-10.</p> <p>- مرسوم تنفيذي رقم 199-20 مؤرخ في 25 يوليو سنة 2020، يتعلق باللجان الإدارية المتساوية الأعضاء ولجان الطعن واللجان التقنية في المؤسسات والإدارات العمومية، ج.ر. عدد 44، صادر بتاريخ 30-07-2020، ص. 6-17.</p> <p>. مرسوم تنفيذي رقم 373-20 مؤرخ في 12 ديسمبر سنة 2020، يتعلق بالوضعيات القانونية الأساسية للموظف، ج.ر. عدد 77، صادر بتاريخ 20-12-2020، ص. 5-10.</p>	وظيف

مجموعة مقترحة من طرف السيد حسام الدين خلفي، قاضي، باحث بمركز البحوث القانونية والقضائية.